

التناظر وان كان تاماً فاعلم ان مقتضى قولها ما زالت
 الشيخ فغيره نظر الاثر من قبيل الاستثنائي المقترخ لان قولها ما لم يمتد
 وقوله الا كونه خبره كقولها تعالى وما محمد الا رسول وقد افعله وهل
 محل الاثر لم يقدّر الا على مذهب يحيى بن الفزاري بقوله انما هو قول الا
 كان تقدر وهل محل الاثر مكان الحرم **تدبير** من اخر ما ذكره من
 اعراب المستثنى في غير الموجب اعراب المستثنى منه بل لا يسر على سبيل
 الوجوب كما توهمه عبارة بل هو الجواز ان نصه مطلقاً كما لموجب خبري
 ونصيح وبما قرئ قوله تعالى ما فعلوه الا قليل منهم والاقليل لا
تدبير من اخر اطراف البصريون اسم البدل على هذا الوجه الا ان
 مع مخالفة البدل للبدل منه في عدم جواز حذف الاوّل والاستغناء
 عنه بالثاني ومع اختلافهما في المعنى العموم الاوّل وخصوص الثاني
 ونفي الاول واقتفاء الثاني ولاجل هذا جعله لا كقولهم معطوفاً
 وعدّوا الا من حرف العطف ولما كان البدل اللغوي فممتنع ايضاً
 لعرض اشار الى ذلك بقوله **وان قل لا رب الا الله**
فان قلوا وان رفع ما جاز مجازاً اي واذا استدللت من الاسم الى
 التي نفى الجنس المبني على الفتح فارفع المستثنى باعتبار محل اسمها ولا
 تفتحه باعتبار لفظه **فصل** لا رب الا الله بالرفع لفظاً على
 التي التكرار وحمل اسمها قبل دخولها بالرفع والاستثناء هنا من كلام تام
 لان التقدير لا رب الا الله **تدبير** من قبل ذلك فقلت
 لما جازي من احد الاثر فيجب رفعه وتعليق البدل من محل احد الاثر فاعل
 ولا يجوز من الزائدة الا التكرار وما ذكره ايضاً انما هو على ارادة البدل

مستند وقوله لا اله الا الله من كلام غير تام اذ قلت ما التزمه من محل العمل

واما قوله

وهو والله اعلم **وانصب ادا**
هل الا العراق معنى اي ما ذكر من الابدال في غير المحب
 اما هو اذ اخبر المستثنى عن المستثنى منه ليصير اشياء اياه كما سبق
 فان تقدم المستثنى على المستثنى منه تعين نصه كقولك في النسخ ما
 جاء الا زيد الحار ومن النهي لا يقر الا زيد احد وفي الاستفهام هل الا العراق
 معنى اي محل اقامة يقال غني بالمكان يعني كرضي برضي اي اقام ومنه كان
 لم يغنوا فيها والتقدير هل لنا منزل الا العراق **تدبير** وما
 ذكره من الابدال ايضاً انما هو في المستثنى المتصل وهو الذي يكون
 فيه المستثنى من جنس المستثنى منه كالامثلة السابقة واما الاستثناء
 المنقطع وهو الذي يكون فيه المستثنى من غير جنس المستثنى منه فيعين
 نصه ايضاً كقولك ما في الدار احد الاحجار او لم يتعرض لرفي النظم
 والافتر بمعنى لكن ومنه فليشره بعدد اليم الا الذين امنوا وكذا ما قال
 زيد الا عمر **واجاز** نوا تميم فيه الابدال حيث امكن تأويل دخول المستثنى
 في المستثنى منه كقولك **شعره** وبلدة ابيها انفس الا العباد ولا
 العيس اي ليس لها حي يستاءن **تدبير** من اخر المعامل حتماً
 سبق ان الاستثناء اذا كان من كلام غير تام فلا اثر له وان كان من كلام
 تام فهو متصل ومنقطع فالمنقطع منصوب مطلقاً والمتصل ان قلتم فيه
 المستثنى بمنصوب ايضاً مطلقاً وان تخرجه موجبت وغير موجب
 فالموجب منصوب ايضاً وغيره يجوز نصبه ايضاً والاجود الابدال من
 المستثنى منه من قولها كان او منصوباً او مجزواً انما نصبت للمستثنى
 ما قبل الا من فعل ونحوه بواسطة الا كما نصبت المنصوب معه بواسطة
 الواو وقبل الناصب نفس الواو تحت راء ابن مالك

Copyrighted by University